

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ٧١٢١ لسنة ٢٠٠٤

في شأن إنشاء نقطة شرطة الحرفين

تبع مركز شرطة بنى سويف بمديرية أمن بنى سويف

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ بشأن هيئة الشرطة وتعديلاته :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات ومدن وقري وتحديد نطاق المحافظات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإدارة المحلية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤ لسنة ١٩٣٥ بإنشاء مركز شرطة بنى سويف :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٢ لسنة ١٩٨٣ بشأن تنظيم مراكز وأقسام الشرطة وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٦٨ لسنة ١٩٩٥ في شأن حظر تشغيل أفراد هيئة الشرطة بجمع أحجزة الوزارة في بعض الوظائف وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٧٣٥٨ لسنة ١٩٩٥ في شأن إعادة تنظيم مديرية أمن بنى سويف وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢٠٨ لسنة ١٩٩٩ في شأن مقرر الخطة الخمسية ١٩٩٩ - ٢٠٠٤ من الأفراد بديريات أمن مناطق شمال ووسط وجنوب الصعيد وتعديلاته :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المورخة ٤/٤/٢١ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المورخة في ٤/٥/٢٠٠٤ :

قرار:

مادة ١ - تنشأ بمديرية أمن بنى سويف نقطة شرطة الحرفيين تتبع مركز شرطة بنى سويف مقرها المنطقة الصناعية وتكون حدودها الإدارية والجغرافية ، على النحو التالي :

الحد الشمالي : سكة حديد و موقف سيارات أرياف .

الحد الجنوبي : أرض زراعية .

الحد الشرقي : طريق عام .

الحد الغربي : أرض زراعية .

مادة ٢ - على مساعدى أول ومساعدى الوزير تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه - ويلغى ما يخالفه ، وينشر فى الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى ل التاريخ نشره .

تحرير [] في ٢٠٠٤/٥/١٠

وزير الداخلية

حبيب العادلى